

إزالة المنكر وتغييره متفق عليه والخلاف في الم محل - الثواب

والعقاب | كتاب الحسبة لشيخ الإسلام

عبدالمحسن الزامل

واما التغيير في في مثل ما روى ابو داود واما التغيير واما التغيير في مثل ما فمثل فمثل ما روى ابو داود النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن سكة المسلمين. الجائزة جائزة بينهم الا من اذا كان - 00:00:04

الجائزة فيها بأس كسرت ومثل تغيير صورة النسمة لم تكن موطوءة مثل مثلكم ابو هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني جبريل فقال اني اتيتك الليلة فلم - 00:00:24

ان ادخل عليك بيت الا انه كان في البيت تمثال رجل فلم يمنعني ان ادخل عليك بيت الله الا انه كان في بيته رجل وكان في البيت قيراطا ستر فيه ستر فيه تماثيل وكان وكان في البيت - 00:00:44

وكان في البيت تلواة فامر برقص التمثال الذي في البيت يقطع ويسيير تهيئة الشجرة الظاهر انه قرام آآ ستر او اللهم ستر يعني قران اه ممکن يراجع يعني هذا فيه قرام ستر نعم تماثيل ليس المراد انه ستر في التماثيل لا على الاضافه. قرام ستر نعم - 00:01:04

في تمارين وامر بالستر يقطع ويجعل في وسادتين ووقارا وامر بالكلب يخرج فمعنى رسول الله نعم رواه الامام احمد وابو داود والترمذني يذكرالمعروف النظر نضج نضج لا نضج يراجع احد الاخوان يراجع الرواية اذا امكن - 00:01:44

لكن تأكد منه. نعم. كل ما جاء من العين يعني مثل الرفظ ان الرجل مثل الرفص الذي يوضع عليه وكل ما كان من العين والتأليف المحرم وازالته وتغيير متفق عليه بين المسلمين مثل - 00:02:14

وانما تنازع ان كل من الطعام والشراب ويدخل في ذلك البدع والمزر والحسبيش نعم والمزر البترا بترا هذا نعم يعني اللي هو امر من الشعير ومن العسل. هم. والحسبيشة. والقنية والقنية ايش عندكم - 00:02:34

اي قريب من هذا لكن والحسبيشة وغير ذلك واما التغريب فمثل ما رواه ابو داود وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم في من سرق من الثمن المعلق قبل هذه - 00:03:14

ان ان يأن عليه جلادات المكان وغرمه مرتين. وفي من سرق من الماشية قبل ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه في والدة المكتومة انه يضعف ظلمها قال فاضعف الامة على سيدهم ودرى عنهم عثمان ابن عفان رضي الله عنه في في - 00:03:34

الذمي عمدا انه يضعف عليه الديمة ان ان دية المسلم واخذ بذلك احمد محمد في قدر الله وفي شرعه فان هذا من العدد الذي تقوم به السماوات والارض الذي تقوم به السماوات والارض - 00:04:14

كما قال تعالى وقال ان الله طيب لا يقبلون طيبا وقال ان الله وشرعه قطع يد المحارب رجله وشرع قصص الدماء كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه في شاهد الزور انه - 00:04:34

دابة فانه لم كما قال في الحديث طلب وجهه ولم ولم يزود وجهه بالكذب ولما سود وجهه ولما سود وجهه وهذا وهذا قد ذكره في في تعذير شاهد الزور رأيت من علوم النصابين وغيره ولهذا - 00:05:14

الله تعالى ومن كان في هذه في هذه وقال تعالى ومن اعرض عن ذكري فان له معيشة ضنك ونحره يوم القيمة قال كذلك اتنك هيئة فنسيتها وكذلك اليوم تنسى. وفي الحديث يحشر الجبارون والمتكبرون على صور وصورهم - 00:05:44

فانه لما فانه لما اذلوا عباد الله والله تعالى يصلحنا لما يحب ويرضاه وسائل اخواني المؤمنين والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد رحمه الله وارضاه نعم الصواب يقول رحمة الله فصل واما التغيير يعني هو ذكر - 00:06:04

رحمة الله ان ثلاثة اقسام في باب العقوبات الى ااتفاق وتمليك وتغيير تقدم الاتفاق والتمليك التغيير يعني الشيء انه يغير من صورة المنكر يتتحول الى شيء اخر. ومن ذلك ما ذكر انه رواه ابن رواه ابن عبد الله ابن عمر - 00:06:44

انه عليه الصلاة والسلام نهى عن كسر سكة المسلمين الجائزة منهم الا من بأس الا من بأس. يعني اذا كان هنالك مغشوشة مثلا بحدب ونحو ذلك يجوز تغييرها بان تكسر من الحديث فيكون تغييرا ليس اتفاً لا تتفاً. وهذا الحديث رواه ابن محمد ابن فضاء - 00:07:04

ابن خالد الجهمي عن ابيه العلقم ابن عبد الله اه وهذا الاسناد فيه هذا فيه محمد فهو ضعيف ابوه مجھول وابوه مجھول اه عن علق ابن عبد الله هذا عن ابيه عن - 00:07:24

المعنى واضح من جهة الاتفاق او التغيير عند الحاجة مذهب المالية باقية. ومثل تغيير الصور مجسم وغير المجسمة في قصة اه جبرائيل عليه الصلاة والسلام في حديث ابي هريرة وفيه مر برأس تمثال فليقطع. رأس - 00:07:40

الشجرة ما امر من خلاف لكن يقطع وينتفع بالباقي حينما اه تزال الصورة التمثال صورة دمدان وكذلك ايضا الستر امر بالستر ان يقطع فيصير منه سادتان توطا عنه فينتفع بهما بعد تغيير الهيئة. وهذا - 00:08:00

النوع الثالث كما تقدم هو تغيير هذا المنكر. ماذا يمكن تغييره والانتفاع به وهذا الحديث صحيح رواه الامام احمد وابو داود والترمذى كما ذكر الشيخ رحمة الله. ولهذا قال كل ما كان من العين او التأليف محرم فازالته - 00:08:20

متفق عليه هو متفق على تغييره لكن طريقة التغيير تعرف ان يكون كما تقدم بالتمليك مما تمرينكم لانه ليس محرّم مثل الطعام المغشوش مثلا ويجوز اكله حينما يغش مثلا بمادة ترتفع قيمته ونحو ذلك او يخلط مثلا يعني - 00:08:39

الشعير بالبر مثلا وعلى ان يبيع على انه بر. هذا كله طعام طيب. انما غشه ليارتفاع سعره فيظن ان جميع البر وهكذا ما يخلط من الاطعمة فهذا ينتفع به وتارة يكون بالتغيير تغييره عن هيئته. كما ذكر في هذه الادلة رحمة الله. ثم - 00:08:59

ايضا مرة اخرى الى جواز اتفاف من المحلات تبعا للحال وان هذا لا بأس به وان المسكر ان كل حرام مهما اختفت التسمية كل مسکر حرام وليدخل باتفاق المسکرات كل انواعها لا يستثنى منها شيء ولا يقال ان هذا ليس مسکر الضغط - 00:09:19

كل مسلم حرام ثم ذكر ايضا التغيرم وهذا سبق ان اشار اليه تمر المعلق من اخذ منه وحمل حمل منه اه قبل ان يوجه الجليل سرق منه فعليه جلدات نكال والتغريب مرتين يعني مضاعفة العقوبة مثل ما تقدم في من سرق - 00:09:41

يعني دون الحرز من الحرز لكن سرق دون الحرز او سرق من غير حرز وذكر دليلا اخر في المسألة وهو قضى عمر وخطاب في الضالة المكتوبة ان يضعف غرمها ضعف غرمها هذا ينظر عن عمر رضي الله عنه - 00:10:04

من روی هذا الاثر وروی ابو داود حدیثا جیدا من روایة عمرو بن سلمة الليثي عن عكرمة عن ابي هريرة عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال في الضالة الابل المكتومة غرامتها - 00:10:22

ومثلها معه. الضالة المكتومة غرامتها مثلها معاً. تقدم انه يشمل الابل وغير الابل كما تقدم في الادلة. واللي ثبت عن عمر قال عمر هو تغريم الناقة التي سرقها في المنحى - 00:10:40

يعني هل قصد هذا؟ والله انه قصد غيره اللي ذكر قال واظعف عمر الغرور في ناقة اعرابي. شيخ رحمة الله يريد ان يدل على هذا الامر وانها ثابتة عن النبي عليه الصلاة والسلام وعن عمر رضي الله عنه بمقتضى الادلة لان غلام حاطب بن ابي يلتعه سرقوا ناقة رجل - 00:10:55

ثم آآا اكلوها وفي ان عمر قال انكم تجيعونهم وتستعلونهم ودرى عنهم الحج رضي الله عنه ثم قال بكم تقوم ناقتك؟ قال باربع مئة. فامر عبد الرحمن ابن حاطب لانه حاطب قد توفي رضي الله عنه - 00:11:15

في حياته فامرها ان يعطيه ثمان مئة وهذا الاثر رواه مالك بنية هشام بن عروة هشام بن عروة وهذا الخبر منقطع عن عمر هذا الخبر

منقطع عن انه رواه عن هشام ابن عروة عن يحيى ابن - 00:11:34

ابن حاتم من الثانية لم يدرك عمر لكن رواه عبد الرزاق رواية يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن أبيه عبد الرحمن بن حاطب وعبد الرحمن ابن حاتم أبوه من كبار التابعين وقال بعضهم له رؤيا وهذا الأسناد صحيح من رواية عبد الرزاق يكون -

00:11:53

صحيح في ثبوته عن عمر رضي الله عنه. وكذلك عن عثمان ثبت عن عثمان بأسناد صحيح عند ابن أبي شيبة أن رجل مسلم قتل رجلاً أغرمه ضعف عليه الديمة. ضعف عليه الديمة. وهذا عن ابن عمر. هذا نقله ابن عمر رضي الله - 00:12:13

انه ضعف عليه اضعف عليه الديمة ذمي فجعلها كدية المسلم مثل دية المسلم. ثم ختمها لابن سعفة رحمة الله النبي فصل وبين تأصيلاً آخر لهذه المسألة ان العقوبات ان الثواب والعقاب يكون من جنس العمل في قدر الله وفي شرعيه. في قدر الله وشرعه. ذكر الشرع - 00:12:33

الادلة لكن ايضاً هو في القدر كذلك القدر ثم قال لو ذكر ما يدل على هذا من لا يرحم لا يرحم والله سبحانه وتعالى اجرى هذا وان من رحم رحم وان الله وتر يحب الوتر والجزاء من جنس العمل وهذا الحديث الصحيح ان الوتر يحب الوتر ان الله عز وجل يحب الجماهير صحيح مسلم - 00:12:58

وان الله طيب في صحيح مسلم. اما ان الله نظيف يحب النظافة هذا رواه الترمذى من ولادة خالد ابن الياس وهو الحديث ضعيف. والحديث ضعيف انما المصنف اورده في استشهاداً بعد ما ذكر الادلة الصحيحة - 00:13:22

ثم بين رحمة الله ان العقوبة تكون من جنس المعصية اذا كانت العقوبة من جنس المعصية كان ذلك المشروع بحسب الامكان بحسب الامكان. ولذا يعاقب من وقع في شيء من المعاصي بجنس معصيته. فذكر ان عمر رضي الله عنه - 00:13:36

اركب ذاك الذي شهد شهادة الزور ومقلوباً. وسود وجهه لانه لما قلب الحق وزور الشهادة وسود وجهه سوده حيث سخمه بالسود وقلبه على الدابة وهذا الاثر رواه ابن أبي شيبة وعبد الرزاق - 00:13:56

ابن حفص ابن عاصم وفيه ضعف يعني ضعف عن عبد الله ابن عامر عن عمر رضي الله عنه ثم ختم رحمة الله بان اه تعزير شاهد الزور قال ابن طائف من العلماء قال به طائف العلماء تعزيره بهذا هذا الوجه - 00:14:16

رضي الله عنه وكذلك الامام ان يرى ما هو آآ مناسب وبيان ان من سلك مثل هذا فان سبب ان يقع عليه الذل هذا لما شهد شهادة زور لما نحو ذلك جزي بان يوقع عليه مثل هذه العقوبة التي ترده اه وتظهره مظهر الذليل - 00:14:37

امام الناس ثم ذكر الحديث يحشر تكبرون اليوم على صور الذريط لهم الناس باقدامهم يوم القيمة هذه عقوبة في الآخرة يطأتم الناس يعني في ذلك المكان امام الناس يعرضون فيكون الجزاء من - 00:15:00

العمل ثم ختم بحديث من تواضع لله رفعه وقد رواه مسلم. والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد ورحم الله وغفر له. ولنا والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:15:20